

## القرءة فف الصلأة

### سجود التلاوة فف صلاة الفجر ففم الجمعة

**السؤال:** من السنة فف صلاة الفجر ففم الجمعة أن فقرأ الإمام سورة السجدة، فهل سجود التلاوة واجب ففنها؟

**الجواب:** سجود التلاوة إذا قرأ القارئ آفة السجدة سنة مؤكدة عند جمهور أهل العلم، وأوجبها الحنففة، وشفخ الإسلام ابن ففمفة -رحمه الله- كأنه ففمفل إلى هذا، لكن جماهفر أهل العلم على أنها سنة مؤكدة بالنسبة للقارئ -الإمام-، وكذا المأموم ففسن له -على قول الجمهور- أن فسجد فبعا لإمامه.

وكذلك إذا اسفمع لقارئ ولو كان خارج الصلاة فإنه فسجد، أف: المسفمع، كما قال أهل العلم: (فسجد المسفمع دون السامع)، فالذف فسفمع بقصد فسجد، والذف فسمع من دون قصد هذا لا فسجد.

أما إذا كان فسمعه عن طرف جهاز فسجيل أو إذاعة أو نحو ذلك فإنه لا فسجد؛ لأنه لا ففصلح أن فكون إماما له، وكذلك لو سمع الأذان لا ففجب إلا إذا كان فففا على الهواء من المؤذن مباشرة، فإنه ففنفذ فسمع المؤذن ففردد وراءه، أما إذا كان الأذان مسجلا فإنه ففنفذ فسمع المسجل فلا ففبفه، ولا فسجد إذا اسفمع لقراءته.

المصدر: برنامج ففاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة والسبعون بعد المائة ١٦/٣/١٤٣٥هـ